

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40429 - عن معمر عن الزهري قال : دية اليهودي والنصراني والمجوسي وكل ذمي دية المسلم  
قال : وكذلك كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان حتى كان  
معاوية فجعل في بيت المال نصفها وأعطى أهل المقتول نصفها .  
( عب )